

مَعْلَمُ الْمَشْرِقِ

فِي نَظْمِ أَصْوَاتِ السَّنَنِ

إعداد

عبد المجيد المساكين

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فهذا نظم لرسالة لطيفة مفيدة في أصول السنة، لإمام أهل السنة الإمام أبو عبد الله **أحمد بن حنبل** رحمه الله (المتوفى سنة: 241هـ) قد نشرت قديما - ولأول مرة- في مجلة "المجاهد"، عدد 29/28 سنة 1411هـ، وهي نسخة مخطوطة بخط محدث العصر: الشيخ العلامة المحدث **محمد ناصر الدين الألباني** رحمه الله (المتوفى سنة: 1420هـ) ثم طبعت بعد ذلك في رسالة مستقلة مع بعض التعليقات، في مكتبة دار المنار - ذو الحجة 1411هـ -.

والقصد من هذا النظم: هو تقريب ما احتوت عليه هذه الرسالة، وتيسير حفظه وفهمه، زيادة على أنني حاولت العدول عن بعض المسائل التي كررها المؤلف في مواطن من هذه الرسالة رغبة في الاختصار والإيجاز.

نسأل الله تعالى أن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به جميع المسلمين، ونسأله تعالى أن يكفيننا شر الحساد، وألا يفضحنا يوم التناد، بمنه وكرمه، إنه الكريم التواب، والرؤوف الوهاب، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه: عبد المجيد أيت عبو

أبو المساكين

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ طَالِبًا لِكُلِّ خَيْرٍ أَبُو الْمَسَاكِينِ ابْتِغَاءَ الْأَجْرِ
أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ لِرَبِّي أَوْلَا فَاطِرِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَا
مَعَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الدَّائِمِ عَلَى النَّبِيِّ الْحَاشِرِ ابْنِ هَاشِمٍ
صَلَّى عَلَيْهِ ذُو الْجَلَالِ وَعَلَى جَمِيعِ صَحْبِهِ وَمَنْ لَهُمْ تَلَا
بِفَضْلِ رَبِّنَا الْكَرِيمِ ذِي الْمِنَّةِ وَعَوْنِهِ نَظَّمْتُ نَظْمِي بَعْدَ أَنْ
أَشَارَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ الْعُدُولِ حَبْدًا لَوْ نَظَّمْتَ ذِي الْأُصُولِ
فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ لِلْمُبَجَّلِ هُوَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
فَأَنْفَتِحَ النَّظْمُ عَلَيَّ وَأَنْشَرِحْ صَدْرِي لِمَا كَانَ عَلَيَّ مُقْتَرِحُ
فَقُلْتُ نِعْمَ مَا أَشَرْتَ فَأَقُولُ خُذِ الَّذِي احْتَوَتْ عَلَيْهِ ذِي الْأُصُولِ
قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ الْإِمَامُ مُنْصِفًا أُصُولُ سُنَّةِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى
الْإِقْتِدَاءُ وَالتَّمَشُّكُ بِمَا عَلَيْهِ كَانَ الصَّحْبُ نَهَجَ مَنْ سَمَا
وَتَرَكُ بِدْعَةٍ فَأَيُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ وَبَابُ كُلِّ فِتْنَةٍ
وَقَدْ أَتَى فِي شَرْعِنَا الْمَتِينِ مَنَعُ الْجِدَالِ وَالْمِرَا فِي الدِّينِ
وَمِنْ أُصُولِ الشَّرْعَةِ الْعَرَاءِ تَرَكُ الْخُصُومَاتِ وَذِي الْأَهْوَاءِ
وَسُنَّةِ النَّبِيِّ تُفَسِّرُ الْكِتَابَ وَدَالَّةٌ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ ارْتِيَابِ

وَلَيْسَ فِيهَا مِنْ قِيَاسٍ فَاعْلَمِ
وَلَيْسَ بِالْأَهْوَاءِ وَالْعُقُولِ
إِنَّمَا يُدْرِكُ بِالْإِقْتِدَاءِ
مِنْ سُنَّةٍ لَزِمَتْ أَيْ التِّي
لَمْ يَكُ مِنْ أَهْلِهَا مَا سَأْدُكُرُهُ
تُؤْمِنُ بِالْأَقْدَارِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرِّ
فَلَا يُقَالُ لِمَ؟ كَيْفَ؟ إِنَّمَا
كُلُّ حَدِيثٍ لَيْسَتْ الْعُقُولُ
أَمْرَهُ مِنْ غَيْرِ مَا تَفْصِيلُ
مِنْ عَقْدِنَا أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْزَلُ
مَنْ قَالَ فِيهِ إِنَّهُ مَخْلُوقُ
وَهُوَ مُقْتَضٍ فَسَادًا يَكْمُنُ
وَالْوَقْفُ فِيهِ بِدْعَةٌ مُضِلَّةٌ
كَلَامُهُ أَنْزَلَهُ لِمَنْ ذَرَأُ
رَدًّا عَلَى الْجَهْمِ وَالْإِعْتِزَالِ
وَرُؤْيَا الْعِبَادِ لِلَّهِ جَلُّ
عَلَى الَّذِي صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ
لَا تَضْرِبِ الْأَمْثَالَ لَكِنْ سَلِّمْ
يُدْرِكُ مَعْنَى خَيْرِ الرَّسُولِ
ثُمَّ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأَهْوَاءِ
مَنْ مِنْهَا قَدْ تَرَكَ أَيْ خِصْلَةَ
فَاتَّبَعِنَا فُصُولَ مَا سَأَنْظُمُهُ:
وَبِالَّذِي وَرَدَ فِيهَا مِنْ خَيْرٍ
صَدَّقَ مَعَ الْإِيمَانِ فِيهِ جَازِمًا
تُدْرِكُهُ لِعَجْزِهَا تَقُولُ
وَلَا تَرُدُّهُ بِكُلِّ قِيلٍ
وَهُوَ كَلَامُ رَبِّنَا الْمُفَصَّلُ
أَوْ مُحَدَّثُ قَقُولُهُ زَهُوقُ
أَنَّ الْكَلَامَ مِنْهُ جَلُّ بَائِنُ
وَالْعَقْدُ فِيهِ عِنْدَ كُلِّ الْجِلَّةِ
لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَمِنْهُ قَدْ بَدَأُ
إِذْ جَاءُوا دِينَ اللَّهِ بِالْمَحَالِ
حَقُّ كَمَا يَرُونَ بَدْرًا اكْتَمَلُ
فِيهِ وَمَا جَاءَ مِنَ الْآثَارِ

وَرُؤْيَا النَّبِيِّ لِلرُّؤُوفِ

قَتَادَةَ وَأَبْنَ أَبَانَ الْحَكَمُ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثَ الرُّؤْيَا

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَلْبِهِ يَرَاهُ

وَأَعْمَالَ الْعِبَادِ فِي الْمِيزَانِ

صَحَّ بِهِ الْحَدِيثُ عَنْ خَيْرِ الْبَشَرِ

ثُمَّ كَلَامُ اللَّهِ وَاجِبُ الْإِيمَانِ

وَحَوْضُ أَحْمَدَ النَّبِيِّ الْهَادِي

يَرِدُهُ مُتَّبِعُو الرَّسُولِ

مَسِيرُ شَهْرٍ عَرْضُهُ وَالطُّولُ

لَهُ أَوْانٍ عَدَدُ النُّجُومِ

ثُمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ صَدَّقَنَ بِهِ

أَوَّلُ مَا يَسْأَلُهُ: مَنْ رَبُّهُ؟

يَأْتِيهِ مُنْكَرٌ كَذَا نَكِيرٌ

وَبِشْفَاعَةِ النَّبِيِّ الْمَقْدَامِ

قَدْ خَرَجُوا مِنَ النَّيِّرَانِ بَعْدَمَا

وَبِالْمَسِيحِ جَاءَ فِي الْأَنْبَاءِ

عَنْهُ أَتَى بِسِنْدٍ نَظِيفٍ

رَوَّيَا عَنْ عِكْرِمَةَ كُلِّهِمْ

وَعَيْرُهُمْ رَوَى مِنَ الْأَثْمَةِ

فِي آيَةِ النَّجْمِ بِهَذَا فَسَّرَهُ

يَزْنُهَا الرَّحْمَنُ ذُو الْإِحْسَانِ

فَأَعْرَضَنَ عَمَّنْ لِعَيْرِهِ اتَّصَرَ

بِهِ مَعَ الْعَبْدِ بَعِيرٍ تُرْجَمَانِ

فِي الْعَرَصَاتِ مَوْرِدُ الْعِبَادِ

وَمَنْ قَفَا نَهْجَهُ لِلْوُصُولِ

وَذَاكَ فَضْلٌ حَازَهُ الرَّسُولُ

فَضْلًا مِنَ الْمُهَيْمِنِ الرَّحِيمِ

وَبِسُؤَالِ الْعَبْدِ وَأَفْتَاتِهِ

وَمَا يَدِينُ بِهِ؟ مَنْ نَبِيِّهِ؟

عَلَى الَّذِي أَرَادَهُ الْخَبِيرُ

قَدْ دَلَّنَا بِأَنَّ مِنْ أَقْوَامِ

قَدْ حُرِّقُوا حَرْقًا فَصَارُوا فَحَمًا

بِأَنَّ سَيَخْرُجُ بِأَمْتِرَاءِ

ثُمَّ بَعَيْنِيهِ اللَّتَيْنِ يُكْتَبُ
وَأَنَّهُ يَقْتُلُهُ الْمَسِيحُ
إِيمَانَنَا قَوْلٌ وَزِدَّةٌ عَمَلًا
يُنْقِصُهُ الْعِصْيَانُ الْإِثْمُ الشَّرْرُ
وَخَيْرُ ذِي الْأُمَّةِ بَعْدَ الْمُصْطَفَى
ثَالِثُهُمْ عُثْمَانُ هُمْ نُقَدَّمُ
يَتْلُوهُمْ أَصْحَابُ شُورَى خَمْسَةٌ
خَامِسُهُمْ سَعْدٌ وَلَسْنَا نَطْعُنُ
وَبَعْدَهُمْ فَأَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ
قَدْ عَمِلُوا بِسِيرَةِ الْمُخْتَارِ
وَبَعْدَهُمْ فِي الْفَضْلِ كُلُّ مَنْ تَبِعَ
وَكَانَ خَيْرًا لِقَوْلِ الْمُصْطَفَى
وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ
فَكُلُّ مَنْ عَلَى الْخِلَافَةِ عَمِلَ
أَطَعَنَا أَمْرَهُ الَّذِي وَلَّانَا
وَمَاضِ الْعَزْوَ مَعَ الْإِمَامِ
إِلَيْهِ رَاجِعٌ إِقَامَةُ الْحُدُودِ
بَيْنَهُمَا أَنْ كَافِرٌ سَيَكْذِبُ
بِبَابِ لُدٍّ خَبَرٌ صَحِيحٌ
بِطَاعَةِ اللَّهِ يَصِيرُ أَكْمَلًا
كَتَارِكِ الصَّلَاةِ إِذْ يُكْفَرُ
فَأَبُو بَكْرٍ عُمَرُ لَهُ أَقْتَفَى
فَالنَّبِيُّ قَدْ قَدَّمَ هُمْ كُلَّهُمْ
عَلَى الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَوْفٍ طَلْحَةَ
فِيهِمْ فَكُلَّهُمْ إِمَامٌ مُحْسِنٌ
أَصْحَابُ أَحْمَدَ بِلَا التَّبَاسِ
وَسَمِعُوا مِنْ فِيهِ بِالْأَخْبَارِ
وَارْتَضَى سَيْرَهُمْ وَلَيْسَ يَتَدَعُ
خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي ثُمَّ مَنْ قَفَا
عَلَيْهِ كَانَ عَقْدُ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَبِلُ
بَرًّا تَقِيًّا أَوْ شَقِيًّا كَانَا
إِلَى الْقِيَامَةِ بِلَا اخْتِصَامِ
وَقِسْمَةِ الْفَيْءِ لَهُمْ كُلُّ يَعُودُ

وَالصَّدَقَاتُ دَفْعُهَا لِلْأُمَّرَا
وَحَلْفُهُمْ تَجُوزُ كُلُّ الْجَمْعِ
وَمَنْ أَعَادَهَا بِكَوْنِهِ امْتَنَعَ
مُخَالَفًا هَدِيًّا لَهُ مَتِينًا
فَسُنَّةٌ صَّلَاةٌ رَكَعَتَيْنِ
وَمِنْ أُصُولِ الْفِرْقَةِ الْمَنْصُورَةِ
وَمَنْ يَكُنْ يَخْرُجُ مُبْتَغِي شَرًّا
مَنْ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ أَيُّ بَيْعَةٍ
وَمَنْ مِنَ اللَّصُوصِ وَالْخَوَارِجِ
يَقِفُ لِلرَّجُلِ بِالْقِتَالِ
فَإِنْ يَفِرَّ مِنْهُ مِنْ خَوْفٍ فَلَا
وَالِ مِنْ الْوُلَاةِ يَكْفِيهِ دَفْعُ
وَارِجِ الشَّهَادَةِ لِمَنْ يُقَاتِلُ
وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ وَدِينِهِ كَمَا
وَلَسْنَا مَأْمُورِينَ بِالْقَتْلِ لِمَنْ
وَلَسْنَا نَشْهَدُ عَلَى الْمُسِيءِ
وَلَا بِجَنَّةٍ لِيِذِي الصَّلَاحِ
جَائِزَةٌ نَافِذَةٌ بِلَا امْتِرَا
بَاقِيَةٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَنْطَعُ
مِنَ الصَّلَاةِ حَلْفُهُمْ قَدْ ابْتَدَعُ
وَلَمْ يَنْلَهُ فَضْلُهَا يَقِينًا
مَعَ الْأَثْمَةِ بِغَيْرِ مَمِينِ
تَرْكُ خُرُوجِهِمْ عَلَى الْأَثْمَةِ
شَقَّ عَصَا الْأُمَّةِ أَصْحَابِ الْأَثَرِ
مِيتَتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ
وَمَنْ يُظَنُّ مِنْهُ سَفْكَ الْمُهْجِ
لَهُ يُقَاتِلُ بِلَا اعْتِرَالِ
يَتَّبِعُهُ لَكِنْ أَمْرُهُ إِلَى
عَنْ نَفْسِهِ وَالْمَالِ مِنْ شَرِّ وَقَعُ
مُدَافِعًا عَنْ نَفْسِهِ مُنَاضِلُ
صَحَّ بِهِ الْحَدِيثُ عَمَّنْ خَتَمَا
عَصَى وَزَائِعٍ وَمُبْتَغِي الْفِتَنِ
بِنَيْلِهِ النَّارَ وَلَا بِسُوءِ
وَفَاعِلِ الْخَيْرِ وَذِي الْفَلَاحِ

بَلْ نَخَشَى أَنْ يُقْعُوا فِي الشُّرُورِ
مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يُوجِبُ
مِنْ ذَنْبِهِ غَيْرَ مُصَرٍّ يَقْبَلُ
وَمَنْ عَلَيهِ قَدْ أَقِيمَ حَدُّهُ
جَاءَ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ الْخَبْرُ
وَمَنْ يَمُتْ عَلَى الذُّنُوبِ قَدْ أَصْرُ
فَأَمْرُهُ إِلَى السَّمِيعِ ذِي الْبَصَرِ
مَنْ مَاتَ مِنْ كُفْرٍ فَإِنَّهُ كَفَرُ
وَحَقُّ الرَّجْمِ عَلَى الَّذِي زَنَا
أَوْ إِنْ تُقِمَ عَلَيْهِ بَيْنَتُهُ
قَدْ جَاءَنَا عَنِ النَّبِيِّ رَجْمُهُ
حُبُّ الصَّحَابَةِ عَلَيْنَا فَرَضُ
فَكُلُّهُمْ أُمَّةٌ فِي الدِّينِ
يَا وَيْحَ مُبْتَدِعَةِ نَوَاصِبِ
فَرَبُّنَا مَنْ نَحَهُمْ رِضْوَانُهُ
فَكُلُّ شَرِّ رَبُّنَا عَنْهُمْ نَفَا
وَمُبْغِضٌ وَخَائِضٌ فِيمَا شَجَرُ
وَنَرْجُوا رَحْمَةً مِنَ الْغُفُورِ
لَهُ دُخُولَ النَّارِ لَكِنْ تَائِبُ
تَوْبَتُهُ الْحَقُّ الْعَلِيِّ الْأَوَّلُ
فَذَلِكَ الذَّنْبُ يُكْفَرُ لَهُ
رَوَاهُ أَحْمَدُ صَحِيحٌ يُؤَكَّرُ
لَيْسَ بِتَائِبٍ لِرَبِّهِ أَبْرُ
إِنْ شَاءَ عَذَّبَ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ
بِذَنْبِهِ عَذَّبَ لَيْسَ يُعْتَفَرُ
إِنْ يَعْتَرِفَ مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ أُخْصِنَا
عَلَى الَّذِي نَعِي وَنَعْتَقَدُهُ
وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بَعْدَهُ
وَبُغْضُهُمْ تَزَنُّدُكَ وَخَوْضُ
وَفِي الْكِتَابِ الْمُحْكَمِ الْمَتِينِ
مِنْ سَبِّهِمْ وَشَتْمِهِمْ صَحَبَ النَّبِيِّ
وَخَصَّصَهُمْ بِالْفَضْلِ وَالْكَرَامَةِ
وَاخْتَارَهُمْ لِصُحْبَةِ الَّذِي اصْطَفَى
بَيْنَهُمْ مُنْتَقِصًا فَيَعْتَبَرُ

مُبْتَدِعًا يُؤْزِرُ حَتَّى يَسْلَمَا
مِنْ عَقْدِنَا أَنَّ التَّنْفَاقَ الْأَكْبَرَ
وَأَبْطَنَ الْكُفْرَ بِدِينِ الْبَارِي
وَكُلُّ مَا مِنْ الْحَدِيثِ جَاءَ
مِنْ كُفْرٍ كَافِرٍ أَوْ التَّنْفَاقِ
لَسْنَا نُمَارِي فِيهَا مِنْ جَهَالَةٍ
كَـ "مُسْلِمٍ سَبَابُهُ فُسُوقٌ
خَبْرٌ: "لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي" يَلِي
قَالَ: "ثَلَاثٌ مِمَّنْ خِصَالٍ نَافِقًا
الْمُسْلِمَانَ بِالسُّيُوفِ اقْتِتَلَا
وَمَنْ رَمَى بِالْكَفْرِ مُسْلِمًا يَعُدُّ
وَجَنَّةُ اللَّهِ وَنَارُهُ أَتَى
لَأَنَّ مَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ اِطَّلَعَ
وَرَأَى مِنْ أَهْلِهِمَا فَمَنْ زَعَمَ
وَمَنْ يَمُتُ مُوَحِّدًا وَمُذْنِبًا
رَجَاءُ رَحْمَةٍ لَهُ لِتَاتِي
أَثَمْتُ مَا أَرَدْتُهُ مِنْ قَوْلِي
جَنَانُهُ لَهُمْ وَحَتَّى يَفْهَمَا
كُفْرٌ كَمَنْ إِسْلَامُهُ قَدْ أَظْهَرَ
مِثْلَ الْأَلَى فِي زَمَنِ الْمُخْتَارِ
مَنْ لَهُ أَوَّلَ فَقَدْ أَسَاءَ
لَهُ نُسَلَّمَ بِأَلَا شِقَاقِ
وَلَا نَرُدُّهَا بِغَيْرِ حُجَّةِ
كُفْرٌ قِتَالُهُ "لَهُ حُقُوقٌ
"تَبَرُّيٌّ مِنْ نَسَبٍ كُفْرٌ جَلِي"
مَنْ كُنَّ فِيهِ، "وَحَكَى: "إِذَا التَّقَى
كَلَاهُمَا مَا وَأَوْاهُمُ النَّارُ" تَلَا
عَلَيْهِ ذَلِكَ الْوَصْفُ فِيمَا قَدْ وَرَدَ.
فِي عَقْدٍ مَنْ سَلَفَ أَنْ خُلِقَتَا
إِلَى الْجِنَانِ وَإِلَى النَّارِ اِطَّلَعَ
خِلَافَهُ كَذَبَ بِالَّذِي عِلْمُ
مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْنَا وَجَبَا
وَاسْتَغْفَرْنَا لَهُ مَعَ الصَّلَاةِ
فِي نَظْمٍ مَعْنَى كُلِّ أَصْلِ أَصْلِ

مَعَ رَكَكَةِ الْمَعَانِي وَالْجُمَلِ فَاقْبَلُهُ مِنَّا مُرْتَضٍ لَنَا الْعَمَلُ
سَتَلْقَى فِيهِ زَلَالًا وَخَلَالًا فَقُلْ لَعَلَّهُ سَهَا أَوْ أَوْ وَهَالًا
وَالْفَضْلُ لِلَّهِ عَلَى الْخِتَامِ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ لِلْإِمَامِ
وَالِإِلَهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ وَمَنْ لَهُ اقْتَفَى بِالْإِعْتِصَامِ
سَمِيَتْ نَظْمِي: "تَمَامِ الْمِنَّةِ" مَنظُومَةٌ فِيهِ "أَصُولُ السُّنَّةِ"

وكان الفراغ من هذه المنظومة صبيحة الثلاثاء 15 محرم سنة 1422هـ / الموافق ل 10 أبريل
2001 م بمدينة مراكش.